

الفصول المهمة في أصول الأئمة

[259] عن سعيد بن جناح، يرفعه إلى أبي عبد الله (ع) قال: سبعة لا ينجبون، السندي والزنجي والنوكي والكردى والخوزي ونبك الري. (2957) 2 - و عن أبيه، عن أحمد بن ادريس، عن محمد بن أحمد بن يحيى، عن سهل بن زياد، عن منصور، عن نصر الكوسج، عن مطرف مولى معن، عن أبي عبد الله (ع) قال: لا تدخل حلاوة الايمان قلب سندي ولا زنجي ولا كردى ولا خوزي ولا بربري ولانبك الرى ولا من حملته أمه من الزنا. (2908) 3 - وعن الحسين بن احمد بن ادريس، عن أبيه، عن محمد بن أحمد، عن محمد بن علي الهمداني، يرفعه إلى داود بن فرقد، عن ابي جعفر أو ابي عبد الله (ع)، قال: ثلاثة لا ينجبون، اعور عين وازرق كالفص ومولد السند. (2909) 4 - وعن أبيه، عن سعد، عن البرقي، عن عدة من أصحابنا، عن

2 - الخصال 2 / 352، باب 7، الحديث 32.

البحار، 5 / 277، المصدر السابق، الحديث 2 في الحجرية: نظر الكوسج، وفيه مكان نبك: بنات، وليس فيه: ولاخوزى. 3 - الخصال 1 / 111، باب 3، الحديث 80، ثلاث لا ينجبون. الوسائل، 20 / 82، كتاب النكاح، الباب 31، من ابواب مقدماته وآدابه، الحديث 3 (25090). البحار، 5 / 277، كتاب العدل، الباب 11، باب من لا ينجبون من الناس، الحديث 4. في الخصال كما في غير مورد منه: الحسن بن احمد بن ادريس. وفي الخصال: لا ينجبون اعور يمين وازرق، كما في البحار. في الوسائل: ازرق كالفص. و في النسخة الحجرية: وأبى عبد الله، وفيها: الأعور والازرق والمولود بالسند. في تعليق الخصال على " مولد السند ": في بعض النسخ " مولد السنة " يعنى من كان حمله سنة. 4 - الخصال 1 / 224، باب 4، الحديث 56. البحار، 5 / 277، كتاب العدل والمعاد، الباب 11، باب من لا ينجبون من الناس، الحديث 5. في الخصال: ما ابتلى الله به شيعتنا، كما في البحار. في الخصال: بأربع بان يكونوا... أو ان يسئلوا بأكفهم أو أن يؤتوا.